



Al-Alusi's Interpretation of the Sayings of the Predecessors on Illustrative Interpretation in his Commentary *Ruh Al-Ma'ani*

Dr. Taghreed Ali Dlaim Alahmari *

Talahmari1@ksu.edu.sa

Abstract

This study examines Al-Alusi's methodology in directing the interpretive statements of early scholars (Salaf) toward illustrative interpretation within his exegesis, *Ruh al-Ma'ani*. It explores how Al-Alusi cited, analyzed, and clarified the views of predecessors, employing both inductive and analytical approaches to trace and evaluate his use of interpretation by example. The research is structured with an introduction—defining Al-Alusi, his commentary, and the concepts of exegesis and illustrative interpretation—followed by two main sections: the first outlining his methodological framework, and the second addressing specific issues of applying illustrative interpretation in his commentary. Key findings highlight Al-Alusi's careful citation and summarization of Salaf interpretations, his emphasis on making general meanings explicit when applying illustrative interpretation, and his adherence to the tradition of earlier commentators such as Al-Tabari, Ibn Kathir, Ibn Atiyya, and Abu Hayyan, while also offering unique applications of illustrative interpretation to certain statements of the early scholars.

Keywords: Guidance on the Sayings of the Predecessors, Interpretation, Interpretive Sayings, Explanation of Meaning.

* Associate Professor of Qur'anic Interpretation and Sciences, Department of Qur'anic Studies, Faculty of Education, King Saud University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Alahmari, T. A. D. (2025). Al-Alusi's Interpretation of the Sayings of the Predecessors on Illustrative Interpretation in his Commentary *Ruh Al-Ma'ani*, *Journal of Arts*, 13(4), 913 -937. <https://doi.org/10.35696/joa.v13i4.2942>

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



توجيه أقوال السلف على التفسير بالمثال عند الألويسي في تفسيره روح المعاني

د. تغريد بنت علي بن دليم الأحمري*

Talahmari1@ksu.edu.sa

ملخص:

يهدف البحث إلى بيان منهج الألويسي في توجيه أقوال السلف التفسيرية على التفسير بالمثال. إذ اهتم المفسر الألويسي بإيراد أقوال السلف وتحليلها وتوجيهها وفق مسالك متنوعة، ومنها: توجيه أقوال السلف في التفسير بتوجيهها على إرادة التمثيل، وجاء هذا البحث لدراسة هذه المسائل وتحليلها وبيان منهجه فيها، وتضمن مقدمة ومبحثين ونتائج: التمهيد؛ وفيه: التعريف بالألويسي وتفسيره روح المعاني، ثانيًا: المراد بتوجيه الأقوال في التفسير. وثالثًا: المراد بالتفسير بالمثال. ثم المبحث الأول؛ وفيه: منهج الألويسي في توجيه أقوال السلف التفسيرية على التفسير بالمثال. ثم المبحث الثاني: مسائل توجيه أقوال السلف التفسيرية على التفسير بالمثال في تفسير الألويسي. وكان منهج البحث هو المنهج الاستقرائي، وذلك بتتبع أقوال السلف التفسيرية التي خرّجها الألويسي على التفسير بالمثال في تفسيره روح المعاني، ثم المنهج التحليلي بدراسة الأقوال وبيان منهجه في توجيهها على التفسير بالمثال. ومن أهم نتائج البحث: اهتمام الألويسي بإيراد أقوال السلف، والعناية بتلخيصها وتوجيهها وتخرّجها على التفسير بالمثال. اهتمام الألويسي ببيان المعنى العام والتنصيص عليه عند توجيهه لقول بأنه على سبيل التمثيل. متابعة الألويسي في الغالب لمن تقدّمه من المفسرين في تخرّج أقوال السلف على إرادة التمثيل، أمثال: الطبري وابن كثير وابن عطية وأبي حيان، كما تفرّد بتوجيه أقوال بعض السلف بتوجيهها على إرادة التمثيل.

الكلمات المفتاحية: توجيه أقوال السلف، التفسير، الأقوال التفسيرية، بيان المعنى.

* أستاذ تفسير القرآن وعلومه المشارك، قسم الدراسات القرآنية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: الأحمري، ت. ع. د. (2025). توجيه أقوال السلف على التفسير بالمثال عند الألويسي في تفسيره روح المعاني، مجلة الآداب، 13 (4)، 913-937. <https://doi.org/10.35696/joa.v13i4.2942>

© نُشر هذا البحث وفقًا لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكبيف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



الحمدُ لله والصلوةُ والسلامُ على أشرفِ الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد...
يعد توجيه أقوال السلف التفسيرية من الموضوعات المهمة في مجال الدراسات القرآنية، وقد برعَ فيها عددٌ من
المفسرين، وسلَّكوا فيها مسالك متعددة، ومنهم: المفسر الألوسي الذي اهتمَّ بإيراد أقوال السلف وتحليلها وتوجيهها وفق
مسالك متنوعة؛ ومنها: توجيه أقوال السلف في التفسير بتخريجها على إرادة التمثيل، وإنَّ لهذا المسلك استعمالاً جلياً في
تفسير الألوسي -رحمه الله تعالى-؛ ممَّا يستدعي الحاجة إلى دراسته وبيان منهجه في ذلك؛ حيث لم أقف على دراسة مستقلة
مهتمة بهذا الجانب من البحث.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

1. أهمية دراسة توجيه الأقوال في بيان المعنى.
2. الجهل بالتفسير بالمثال يُوهم في وقوع الاختلاف بين الأقوال؛ ممَّا يستدعي العناية بمناهج المفسرين في التوجيه على
التفسير بالمثال.
3. أهمية الدراسات التطبيقية في التأصيل لمسائل علم التفسير وأصوله.

مشكلةُ البحث:

نظراً لأهمية توجيه أقوال السلف في التفسير، ولإستعمال بعض المفسرين -رحمهم الله تعالى- لمسلك التفسير بالمثال
كأحد مسالك التوجيه، ومنهم: المفسر الألوسي؛ دعت الحاجةُ إلى دراسة توجيه أقوال السلف على التفسير بالمثال عند
الألوسي في تفسيره روح المعاني، وبيان منهجه في ذلك.

هدفُ البحث:

بيانُ منهجِ الألوسي في توجيه أقوال السلف التفسيرية على التفسير بالمثال.

الدراساتُ السابقة:

لم أقفُ على دراسة -حسب اطلاعي- أفردت توجيه أقوال السلف على التفسير بالمثال عند الألوسي. وإن كانت
الدراسات في موضوع توجيه أقوال المفسرين بوجهٍ عام كثيرة ومتنوعة؛ ومنها:

- توجيه أقوال السلف في التفسير: دراسة تأصيلية للباحثة عائشة يعقوب آل عبد اللطيف، وهي رسالة دكتوراه
تضمَّنت تحريراً لمفهوم التوجيه عند المفسرين وبيان مسالك التفسير عند السلف والأسباب الداعية له، والكشف
عن مظان توجيه أقوال السلف، وتحديد ضوابط التوجيه، وإبراز منهج أشهر المفسرين المعتمدين بتوجيه أقوال
السلف، وقد أشارت الباحثة إلى عناية الألوسي بتوجيه أقوال السلف في التفسير ومسالكه في التوجيه، وعنايته
بتوجيه الأقوال على التفسير بالمثال، دون دراسة الأمثلة؛ ممَّا استدعى جمع هذه الموضوعات ودراستها وإفرادها في
بحثٍ مستقل.

وهناك دراساتٌ متعددة في التفسير بالمثال؛ ومنها:

- التفسيرُ بالمثال عند المفسرين: دراسة نظرية تطبيقية، توتا عرفان سليم، رسالة مُقدِّمة لنيل درجة الماجستير من
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة القصيم، السعودية 2017م، وهذه الدراسة تناولت التفسير بالمثال
تأصيلاً لهذا النوع من التفسير، ولم تبين علاقته بتوجيه الأقوال عند السلف، كما تناولت الرسالة أمثلة تطبيقية
للتفسير بالمثال عند جميع المفسرين، واختصَّ هذا البحثُ ببيان منهجِ الألوسي على وجه الخصوص، في توجيه
أقوال السلف التفسيرية على التفسير بالمثال.

حدودُ البحث: دراسةُ عشرين مسألةً في أقوال السلف التفسيرية التي خرَّجها الألوسي على التفسير بالمثال في تفسيره روح المعاني.

منهجُ البحث:

المنهجُ الاستقرائي يتبع أقوال السلف التفسيرية التي خرَّجها الألوسي على التفسير بالمثال في تفسيره روح المعاني، ثم المنهج التحليلي بدراسة الأقوال وبيان منهجه في التوجيه على التفسير بالمثال، ومقارنته بغيره من المفسرين المهمين بالتوجيه على هذا النحو، أمثال: الطبري وابن كثير وابن عطية وأبي حيان.

خطة البحث: يتكوّن البحثُ من: مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة؛ وهي كالآتي:

المقدّمة: وتشمل: أهمية الموضوع وأسباب اختياره، ومشكلة البحث، وهدف البحث، والدراسات السابقة، وحدود البحث ومنهجه.

التمهيد؛ وفيه:

المطلب الأول: التعريفُ بالألوسي وتفسيره روح المعاني.

المطلب الثاني: المرادُ بتوجيه الأقوال في التفسير.

المطلب الثالث: المرادُ بالتفسير بالمثال.

المبحث الأول: منهجُ الألوسي في توجيه أقوال السلف التفسيرية على التفسير بالمثال.

المبحث الثاني: دراسةُ مسائل توجيه أقوال السلف التفسيرية على التفسير بالمثال في تفسير الألوسي.

ثم خاتمة البحث؛ وفيها: أهم النتائج والتوصيات.

التمهيد:

المطلب الأول: التعريفُ بالألوسي وتفسيره روح المعاني.

أولاً: التعريفُ بالألوسي:

كان -رحمه الله- شيخ العلماء في العراق، وآية من آيات الله العظام، ونادرة من نوادر الأيام، جمع كثيراً من العلوم، حتى أصبح علامة في المنقول والمعقول، فهامة في الفروع والأصول، محدثاً لا يجارى، ومفسراً لكتاب الله لا يبارى⁽¹⁾.

اسمه ونسبه: هو أبو الثناء شهاب الدين محمود عبد الله الحسيني، المعروف بالألوسي⁽²⁾، والألوسي نسبة إلى قرية "ألوس"، وجاء في معجم البلدان: «ألوس: اسم رجل سُمّيَت به بلدة على الفرات»⁽³⁾.

مولده: وُلِدَ يوم الجمعة منتصف شعبان في العام السابع عشر بعد الألف والمائتين⁽⁴⁾.

مؤلفاته: له مؤلفاتٌ كثيرةٌ تدلُّ على غزارة علمه؛ ومن أهم مؤلفاته العلمية:

«روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني»، وهذا التفسير يُعدُّ موسوعةً علميةً قيّمةً في علم التنزيل.

و«الأجوبة العراقية على الأسئلة الإيرانية»؛ تصدّى فيها لأسئلة الروافض. و«دقائق التفسير»، وغيرها من المؤلفات القيّمة.

وفاته: تُوفِّي -رحمه الله تعالى- في الحادي والعشرين من ذي القعدة الحرام سنة ألفٍ ومائتين وسبعين، وبلغ عمره نحو

ثلاث وخمسين سنة⁽⁵⁾.

ثانياً: التعريفُ بتفسير روح المعاني:

سبب تأليفه: يقول الإمام الألوسي في مُقدِّمة تفسيره عن السبب الحامل له على تأليف تفسيره: «رأيتُ في بعض ليالي

الجمعة من رجب الأصم سنة الألف والمائتين والاثنتين والخمسين بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم رؤيةً لا أعدها أضغاث

أحلام، ولا أحسبها خيالات أوهام، أنّ الله جلَّ شأنه وعظم سلطانه أمرني بطي السماوات والأرض، ورتق فتقهما على الطول

والعرض، فرفعت يداً إلى السماء، وخفضت الأخرى إلى مستقر الماء، ثم انتهت من نومي وأنا مستعظمٌ رؤيتي، فجعلتُ أفتش لها عن تعبيرٍ، فرأيتُ في بعض الكتب أنها إشارة إلى تأليف تفسير، فرددتُ حينئذٍ على النفس تعللها القديم، وشرعتُ مستعينةً بالله تعالى العظيم»⁽⁶⁾.

منهجه في التفسير: يُعدُّ منهجُ الإمامِ الألوسي في تفسيره منهجاً شاملاً تقريباً لكلِّ مناحي التفسير، من: بيانٍ، ولغةٍ، وتعرُّضٍ لأسباب النزول والقراءات، والمسائل النحوية، والمسائل الفقهية، والعلوم الكونية، واستعراض للأراء المختلفة في التفسير، مع تفنيدها ومناقشتها والتعقيب عليها. مع حذره الشديد من نقل الإسرائيليات والموضوعات في التفسير. قال الدكتور محمد أبو شهبه في بيان منهجه: "وتفسير روح المعاني خير تفسير، وأجمعه، وأوفاه، وقد جمع فيه خلاصة كل كتب التفسير قبله وحواشيها، ولا سيما حاشية: تفسير الكشاف، وحاشية الشهاب الخفاجي على تفسير البيضاوي، وقد حلَّ بعض رموزها، وعباراتها الخفية التي استعصى فهم المراد منها على العلماء، وله استدراقاتٌ قيِّمة، وتعقباتٌ دقيقة لمن سبقه من العلماء. وكثيراً ما يُدلي برأيه بين الآراء، فهو ليس مجرد ناقل، بل له شخصيته العلمية البارزة، وأفكاره النيِّرة"⁽⁷⁾.

من المآخذ على تفسيره:

1. كثرة الاستطرادات: قال أبو شهبه: "وليس في تفسيره ما يؤاخذُ عليه إلا كثرة الاستطرادات، والتوسُّع فيما يستطرد إليه، حتى يكاد يغرقُ القارئُ لكتابه في بحر هذه الاستدراقات"⁽⁸⁾.
2. ثناؤه على غلاة الصوفية: كابن عربي وغيره⁽⁹⁾.

المطلب الثاني: المراد بتوجيه أقوال السلف التفسيرية:

الذي جرى عليه المفسرون في كتبهم أنَّ مصطلح السلف مخصَّصٌ بالصحابة والتابعين وأتباعهم⁽¹⁰⁾، ومستندٌ هذا التحديد تفضيل النبي صلى الله عليه وسلم لهذه القرون الثلاثة في الحديث المشهور: "خيرُ الناسِ قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم"⁽¹¹⁾، كما اختلف العلماء في مفهوم التفسير ومحل الاتفاق بينهم أنَّ المراد به: بيانُ معاني القرآن الكريم. فمادة هذا البحث هي: أقوالُ السلف في بيان معاني آيات القرآن الكريم.

كما عرَّفَ بعضُ الباحثين توجيه أقوال السلف في التفسير واختلفت تعريفاتهم، فمنهم من عرَّفه بوجهٍ عامٍ ومجملٍ على أنه: "بيان وجه قول المفسر، أو بيان الأوجه التي يتخرَّجُ عليها"⁽¹²⁾. ومنهم من قصر التوجيه على بيان الحجة، ودليل القول، فعرَّفه بأنَّه: "بيان وجه الحجة فيه، باستعمال الأدوات العلمية التي تظهر ترتب ذلك القول على الأصل الذي بُني عليه"⁽¹³⁾.

ومنهم من قصر التوجيه على بيان المقصود من القول، وعرَّفه بأنَّه: "بيانُ المقصود من الأقوال التي قالها السلف في تفسير الآي، ودفع ما قد يُشكل فيها، بتلمس الأوجه المحتملة التي تتخرَّجُ عليها، من خلال أدوات علمية منضبطة"⁽¹⁴⁾.

ومنهم من تضمَّن تعريفه علة القول فعرَّفه بأنَّه: "شرحٌ لفهم السلف للآية، وكيفية تفسيرهم لها، وكيف قالوا فيها بهذا القول أو ذلك؛ وذلك إمَّا لغرابة القول، أو لطافته، أو لقوته"⁽¹⁵⁾.

ومنهم من عرَّفه بعد النظر في تطبيقات المفسرين على أنه: "الكشف عن مأخذ أقوال السلف في بيان القرآن، ببيان ما بُنيت عليه، أو مرادهم بها، أو علمهم فيها"⁽¹⁶⁾.

فتوجيهُ أقوال السلف في التفسير يدور حول ثلاثة معانٍ مهمة: بيان أصل القول وما تأسس عليه، وبيان مقصدهم من القول ومعناه، أو بيان السبب الذي لأجله قال المفسر بهذا القول. فهو وسيلة للتوفيق بين أقوال السلف وتقريبها. ومن أسباب التوجيه عند المفسرين وقوع بعض الإشكالات التي تردُّ على أقوال السلف؛ ومنها: مخالفة القول للدلالة الآية من حيث العموم والإطلاق، كأن يكون لفظ الآية عامًا، فيفسره أحد السلف بفرْدٍ من أفرادها، فيسلِّك المفسر جملة من

المسالك لتوجيه هذا القول، ومن أشهر مسالك التوجيه المندرجة تحت هذا السبب: توجيه القول بتخريجه على إرادة التمثيل⁽¹⁷⁾، وهو موضوع هذا البحث؛ حيث يتناول توجيه الألوسي لقول المفسر من السلف إذا خَالَفَ فِيهِ عَمُومَ آيَةِ بِذَكَرِ بَعْضِ أَفْرَادِهِ، وتخرّج هذا القول على إرادة التمثيل.

ومثاله: توجيه الألوسي تفسير ابن عباس للفحشاء بالزنا في قوله تعالى: (وينهى عن الفحشاء) [النحل: 90]، فقال: "الإفراطُ في متابعة القوة الشهوية كالزنا مثلاً، وفَسَّرَ ابنُ عباسٍ -رضي الله تعالى عنهما- الفحشاءَ به، ولعله تمثيل لا تخصيص"⁽¹⁸⁾.

مثال آخر: توجيه الألوسي تفسير ابن عباس وابن مسعود لقوله تعالى: (يُخْرِجُ الْخَبِيثَ مِنَ الْمُؤْمِنِ) [الأنعام: 95]، فقال: "الإنسان من النطفة وَيُخْرِجُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الْخَبِيثِ النطفة من الإنسان، وهو التفسير المأثور عن ابن عباس، وابن مسعود، ولعل مرادهما التمثيل، وعن مجاهد يُخْرِجُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الْكَاْفِرِ وَيُخْرِجُ الْكَاْفِرَ مِنَ الْمُؤْمِنِ"⁽¹⁹⁾.

المطلب الثالث: المراد بالتفسير بالمثال

التفسير بالمثال هو نوعٌ من التفسير بالمعنى، وقد جعله شيخ الإسلام قسماً من أقسام اختلاف التنوع فقال في بيان معناه: "ذَكَرُ الْمَفْسِرُ مِنَ النَّوعِ الْعَامِ بَعْضَ أَنْوَاعِهِ لَا عَلَى سَبِيلِ التَّخْصِيسِ بَلْ عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ"⁽²⁰⁾. وهذا كثيرٌ في تفسير السلف للقرآن الكريم.

قال الزركشي: "وكثيراً ما يذكرُ المفسرون شيئاً في الآية على جهة التمثيل، لما دخل في الآية فيظن بعض الناس أنه قصر الآية على ذلك"⁽²¹⁾.

وقد بيّن بعضُ أهل العلم الأسباب التي دعت السلف إلى تفسير اللفظ العام ببعض أفرادها على سبيل التمثيل؛ ومنها: أن يكون المثال الذي اختاره المفسر منها على غيره من أفراد العموم، أو أنه أُلِيقَ بحال السائل، أو حاجة المستمع لمعرفة، أو لكونه هو المعروف عنده. قال شيخ الإسلام: "وهكذا كثيرٌ من تفسير السلف يذكرون من النوع مثلاً؛ لينهوا به على غيره، أو حاجة المستمع إلى معرفته أو لكونه هو الذي يعرفه، كما يذكرون مثل ذلك في مواضع كثيرة"⁽²²⁾، وقال الزركشي: "يكثر في معنى الآية أقوالهم واختلافهم، ويحكيه المصنفون للتفسير بعبارة متباينة الألفاظ، ويظن من لا فهم عنده أنّ في ذلك اختلافاً، فيحكيه أقوالاً وليس كذلك، بل يكون كلّ واحدٍ منهم ذكر معنى ظهر من الآية وإنما اقتصر عليه؛ لأنه أظهر عند ذلك القائل أو لكونه أُلِيقَ بحال السائل"⁽²³⁾.

ويُعَدُّ التفسيرُ بالمثال مسلماً من مسالك توجيه أقوال السلف في التفسير التي اهتمَّ بها الألوسي، وكان له في ذلك منهجٌ تميّز به، سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

المبحث الأول: منهجُ الألوسي في توجيه أقوال السلف التفسيرية على التفسير بالمثال

اهتمَّ الألوسي في تفسيره بإيراد أقوال السلف ملخصةً، كما أنه قد يعبر عنها بأسلوبه، وفي بعض المواضع يكتفي بقوله: "قيل"، ولا ينسبُ القول لقائله، ولكنه يعتني بتحليل هذه الأقوال وتوجيهها بتخريجها على إرادة التمثيل، وكان منهجه في ذلك كالاتي:

1. التنصيصُ على المعنى العام عند توجيهه لقولٍ بأنّه على سبيل التمثيل لبيان صحة المعنى العام، وصحة ما يندرج تحته من المثال. مثل قوله: "ولا يخفى أنّ الأولى العموم وإن كانت الآية نازلة في حفر الخندق، ولعل ما ذكر من باب التمثيل"⁽²⁴⁾.
2. متابعته لمن سبقه في التوجيه بتخريج القول على التفسير بالمثال، أمثال: الطبري وابن كثير وابن عطية وأبي حيان، وهو الغالب على مواضع الدراسة. كما جاء في بيان معنى (الإنفاق) في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ

وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ (البقرة:3)⁽²⁵⁾، والمراد ب(الكفار) في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (البقرة:3)⁽²⁶⁾، والمراد ب(الكفار) في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلِئِنَّ الْمَكْرَ جَمِيعًا يَعْلَمُ مَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ وَسِعَعِلْمُ الْكُفْرِ لِمَنْ عَقَبَى الدَّارِ﴾ (الرعد:42)⁽²⁷⁾.

3. يتفرّد الألوسي في بعض المسائل بتوجيه أقوال السلف على إرادة التمثيل؛ حيث لم يذكره غيره من المفسرين الذين اهتموا بتوجيه الأقوال، ومثاله: تفرده بتوجيه قول مجاهد: "إذا خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة" في بيان قوله تعالى: "فإذا أمنتم" وبين أنه جاء على سبيل التمثيل⁽²⁸⁾.

4. ذكر الألوسي في موضع واحد مستنده في توجيه القول على التفسير بالمثال، عند بيان معنى (العزّ والذل) في قوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (آل عمران: 26) حيث سرد جميع أقوال السلف، ثم بيّن أنّها تحمل على التمثيل وقال: "لأنه لا مخصص في الآية"⁽²⁹⁾.

5. التعليق على الأقوال والاستدراك عليها، مثل استدراكه على ابن عطية تخصيص التكريم بالعقل في بيان قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (الإسراء: 70)، فقال: "والكلّ في الحقيقة على سبيل التمثيل، ومن ادّعى الحصر في واحد كابن عطية؛ حيث قال: إنّما التكريم بالعقل لا غير، فقد ادّعى غلطاً ورام شططاً وخالف صريح العقل وصحيح النقل"⁽³⁰⁾.

6. بيّن الألوسي الأسباب التي تحمل المفسر على التفسير بالمثال، ومثال ذلك توجيهه لقول ابن عباس في المراد بالشجر الأخضر، فبيّن أنّ سبب ذكرها؛ كونها الأقوى صفة من مجموع ما عرف من الشجر. فقال: "واختار بعضهم حمل الشجر الأخضر على الجنس، وما يذكر من المرخ والعفار من باب التمثيل، وخصاً لكونهما أسرع ورّياً وأكثر نارا كما يرشد إليه المثل، ومن إرسال المثل المرخ والعفار لا يلدان غير النار"⁽³¹⁾.

المبحث الثاني: دراسة مسائل توجيه أقوال السلف التفسيرية على التفسير بالمثال في تفسير الألوسي

المسألة الأولى: معنى (الإنفاق) في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (البقرة:3).

تنوّعت أقوال السلف في بيان المراد بالإنفاق، وهي كالاتي:

الأول: الزكاة، عن ابن عباس⁽³²⁾.

الثاني: نفقة العيال، عن ابن مسعود⁽³³⁾.

الثالث: التطوع قبل فرض الزكاة، عن الضحاك⁽³⁴⁾.

رَجَّحَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِي (35)، وابنُ عطية (36)، وابنُ كثير (37) شمول معنى «ينفقون» لكل أنواع النفقات؛ لأنّ الله

مدحهم بالإنفاق، ولم يُخصّص نوعاً من أنواع الإنفاق. قال ابن عطية: «الآية تعمُّ الجميع، وهذه الأقوال تمثيل لا خلاف»⁽³⁸⁾.

ووجّه الألوسي أقوال السلف بتخريجها على إرادة التمثيل، فقال: «أختلّف في الإنفاق هاهنا فقيل:- وهو الأولى- صرفُ

المال في سُبُل الخيرات أو البذل من النعم الظاهرة والباطنة، وعلم لا يقال به ككثير لا ينفقُ منه. وعن ابن عباس الزكاة، وعنه

وعن ابن مسعود نفقة العيال، وعن الضحاك التطوع قبل فرض الزكاة أو النفقة في الجهاد. ولعل هذه الأقوال تمثيل للمنفق

لا خلاف فيه"⁽³⁹⁾.

المسألة الثانية: معنى (الحسنة في الدنيا) في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ (البقرة: 201).

تنوعت أقوال السلف في بيان المراد بالحسنة في الدنيا، وهي كالاتي:
الأول: المرأة الصالحة، عن علي بن أبي طالب⁽⁴⁰⁾.
الثاني: العافية، عن قتادة⁽⁴¹⁾.
الثالث: العلم والعبادة، عن الحسن⁽⁴²⁾.
الرابع: المال، عن السدي⁽⁴³⁾.

وقد جمع ابن جرير وابن عطية وابن كثير بين هذه الأقوال مع بيان أنه لا منافاة بينها، وأن جميع ما ذكر من الأقوال يندرج تحت المعنى العام للحسنة في الدنيا، قال ابن جرير الطبري: "والصواب من القول في ذلك عندي أن يقال: إن الله جل ثناؤه أخبر عن قوم من أهل الإيمان به وبرسوله، ممن حج بيته، يسألون ربهم الحسنة في الدنيا، والحسنة في الآخرة، وأن يقهيم عذاب النار. وقد تجمع الحسنة من الله عز وجل العافية في الجسم، والمعاش، والرزق، وغير ذلك، والعلم، والعبادة. وأمّا في الآخرة فلا شك أنّها الجنة؛ لأنّ من لم ينلها يومئذٍ، فقد حرم جميع الحسنات وفارق جميع معاني العافية. وإنّما قلنا: إنّ ذلك أولى التأويلات بالأية؛ لأنّ الله عز وجل لم يُخصّص بقوله مخبراً عن قائل ذلك من معاني الحسنة شيئاً، ولا نصّب على خصوصه دلالة دالة على أنّ المراد من ذلك بعض دون بعض، فالواجب من القول فيه ما قلنا من أنّه لا يجوز أن يخصّ من معاني ذلك شيء، وأن يحكم بعمومه على ما عمّه الله"⁽⁴⁴⁾. قال ابن عطية: "واللفظة تقتضي هذا كله وجميع محاب الدنيا، وحسنة"⁽⁴⁵⁾.

وقال ابن كثير: "فجمعت هذه الدعوة كل خير في الدنيا، وصرفت كل شر فإنّ الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي، من: عافية، ودار رحمة، وزوجة حسنة، ورزق واسع، وعلم نافع، وعمل صالح، ومركب هنيء، وثناء جميل، إلى غير ذلك ممّا اشتملت عليه عبارات المفسرين، ولا منافاة بينها، فإنّها كلها مندرجة في الحسنة في الدنيا"⁽⁴⁶⁾.
كما وجّه الألويسي أقوال السلف بتخريجها على إرادة التمثيل، فقال بعد ذكر أقوالهم: "والظاهر أنّ الحسنة وإن كانت نكرة في الإثبات وهي لا تعم إلا أنّها مطلقة فتتصرف إلى الكامل، والحسنة الكاملة في الدنيا ما يشمل جميع حسناتها وهو توفيق الخير وبيائها بشيءٍ مخصوص ليس من باب تعيين المراد؛ إذ لا دلالة للمطلق على المقيد أصلاً، وإنّما هو من باب التمثيل"⁽⁴⁷⁾.

المسألة الثالثة: معنى (أمنتم) في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: 239).

اختلف المفسرون في تفسير قوله تعالى: (فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ):

الأول: فإذا أمنتم ممن كنتم تخافونه على أنفسكم حال صلاتكم فصلّوا، ابن زيد⁽⁴⁸⁾. وقال مقاتل: من العدو⁽⁴⁹⁾.
الثاني: إذا خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة، عن مجاهد⁽⁵⁰⁾.

وانتقد ابن جرير الطبري قول مجاهد فقال: "قول غيره أولى بالصواب منه؛ لإجماع الجميع على أنّ الخوف متى زال فواجب على المصلي المكتوبة، وإن كان في سفر أداؤها بركوعها وسجودها وحدودها، وقائماً بالأرض غير ماش ولا راكب، كالذي يجب عليه من ذلك إذا كان مقيماً في مصره، وبلده، إلا ما أبيع له من القصر فيها في سفره. ولم يجز في هذه الآية للسفر ذكر، فيتوجه قوله: ﴿فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 239] إليه"⁽⁵¹⁾، فرجح الوجه الأول

مستندًا إلى الإجماع والسياق.

ووجه الألويسي أقوال السلف بتخريجها على إرادة التمثيل، فقال: "فَإِذَا أَمِنْتُمْ وَزَالَ خَوْفُكُمْ. وَعَنْ مُجَاهِدٍ - إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ دَارِ السَّفَرِ إِلَى دَارِ الْإِقَامَةِ - وَلَعَلَّهُ عَلَى سَبِيلِ التَّمَثِيلِ" (52).

فربما قصد مجاهد ما يتعرض له المسافر من مخاوف حال سفره، مثل: قطع الطريق أو السباع، أو نحو ذلك، فإذا وصل محل إقامته حصل له الأمان مما كان يخافه حال سفره. وقد تفرد الألويسي بتوجيه قول مجاهد وتخرجه على إرادة التمثيل.

المسألة الرابعة: معنى (الطاغوت) في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ﴾ (البقرة: 256).

تنوعت أقوال السلف في بيان المراد بالطاغوت، وهي كالاتي:

الأول: الشيطان، عن عمر بن الخطاب، وروى عن ابن عباس وأبي العالية ومجاهد والحسن وسعيد بن جبيرة والضحاك وعكرمة وعطاء والسدي، نحو ذلك (53).

الثاني: الكاهن، عن سعيد بن جبيرة (54).

الثالث: الساحر، عن الشعبي (55)، وروى عن محمد بن سيرين من طريق عوف (56).

الرابع: الأصنام، عن ابن عباس (57).

وجمع الطبري بين هذه الأقوال بقوله: "والصواب من القول عندي في الطاغوت أنه كل ذي طغيان على الله فعبد من دونه، إما بقهر منه لمن عبده، وإما بطاعة ممن عبده له، وإنسانًا كان ذلك المعبود، أو شيطانًا، أو وثنًا، أو صنمًا، أو كائنًا ما كان من شيء" (58).

وقال ابن كثير مستندًا على العموم أيضًا: "ومعنى قوله في الطاغوت: إنه الشيطان قوي جدًا فإنه يشمل كل شر كان عليه أهل الجاهلية، من عبادة الأوثان والتحاكم إليها والاستنصار بها" (59).

ووجه ابن عطية أقوال السلف في معنى الطاغوت على إرادة التمثيل، فقال: "وبين أن هذه أمثلة في الطاغوت؛ لأن كل واحد منها له طغيان، والشيطان أصل ذلك كله" (60).

وقال الألويسي بعد سرده لأقوال السلف: "والأولى أن يقال بعمومه سائر ما يطغى، ويجعل الاقتصار على بعض في تلك الأقوال من باب التمثيل" (61).

المسألة الخامسة: معنى (القنطار) في قوله تعالى: ﴿رُئِنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ﴾ (آل عمران: 14).

اختلفت أقوال السلف في بيان معنى القنطار:

الأول: المال الكثير، عن الضحاك (62).

الثاني: التنصيص على مبلغ القنطار ومقداره عن جمع من السلف، وقد بلغت قرابة أحد عشر قولًا، أخرجها ابن أبي حاتم في التفسير (63). فرؤي:

عن معاذ ألف ومائتا أوقية، وعن ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما- اثنا عشر ألف درهم وألف دينار، وفي رواية أخرى عنه ألف ومائتا دينار، ومن الفضة ألف ومائتا مثقال. وعن أبي سعيد الخدري ملء جلد الثور ذهبًا، وعن مجاهد سبعون ألف دينار، وعن ابن المسيب ثمانون ألفًا، وعن أبي صالح مائة رطل، وعن قتادة قال: كنا نحدث أن القنطار مائة رطل من الذهب أو ثمانون ألفًا من الورق.

واحتكم الطبري إلى معهود كلام العرب بقوله: " وقد ذكر بعض أهل العلم بكلام العرب أنّ العرب لا تحدّد القنطار بمقدار معلوم من الوزن، ولكنها تقول: هو قدرٌ ووزنٌ، وقد ينبغي أن يكون ذلك كذلك: لأنّ ذلك لو كان محدوداً قدره عندها لم يكن بين متقدمي أهل التأويل فيه كل هذا الاختلاف. فالصواب في ذلك أن يقال: هو المال الكثير" (64). وقال ابن كثير: "وقد اختلف المفسرون في مقدار القنطار على أقوال، وحاصلها: أنّه المال الجزيل" (65).

وقال ابن العربي بعد أن ذكر جملة من الأقوال في ذلك: "هذه الأقوال كلها تحكم في الأكثر، وقد روي بعضها عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يصح في هذا الباب شيء، والذي يصح في ذلك: أنّه المال الكثير الوزن" (66). ومال ابن عطية إلى تحديد مقدار القنطار وهو الألف ومئتا أوقية، استناداً لما رواه أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "واختلف الناس في تحرير حدّه كم هو؟ فروى أبي بن كعب، عن النبي عليه السلام أنّه قال: "القنطار ألف ومائتا أوقية" (67)، وقال بذلك معاذ بن جبل وعبد الله بن عمر وأبو هريرة وعاصم بن أبي النجود وجماعة من العلماء، وهو أصحّ الأقوال، لكن القنطار على هذا يختلف باختلاف البلاد في قدر الأوقية" (68). ولم يصح في هذا الباب شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ووجّه الألوسي أقوال السلف بعد سردها بتخریجها على أنّ المراد التمثيل فقط لا التخصيص، فقال: "ولعل الأولى كما قيل: ما روي عن الضحّاك، ويحمل التخصيص على المقدار المعين في هذه الأقوال على التمثيل لا التخصيص، والكثرة تختلف بحسب الاعتبارات والإضافات" (69).

المسألة السادسة: معنى (العز والنذل) في قوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمُكْتَبِ تَوْتِي الْمَلِكُ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمَلِكُ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ يُبْدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (آل عمران: 26).

اختلفت أقوال السلف في بيان معنى العزّ والنذل في الآية:

الأول: ﴿وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ يعني: المهاجرين والأنصار، ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ يعني: فارس والرّوم، عن عطاء (70).

الثاني: ﴿وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ يعني: محمداً ﷺ وأُمَّته، ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ يعني: الرّوم وفارس. عن مقاتل (71).

قال الألوسي موجّهاً لهذه الأقوال وغيرها: "وقيل: المراد نُعِزَّ محمداً صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه بأن تدخلهم مكة ظاهرين، وتُذِلُّ أبا جهل وأضغاث الشرك بالقتل والإلقاء في القليب، وقيل: نُعِزُّ المؤمنين بالظفر والغنيمه، وتُذِلُّ اليهود بالقتل والجزية، وقيل: نُعِزُّ بالإخلاص وتُذِلُّ بالرياء، وقيل: نُعِزُّ الأحاب بالجنة والرؤية، وتُذِلُّ الأعداء بالنار والحجاب، وقيل: نُعِزُّ بالشفاعة والرضا، وتُذِلُّ بالحرص والطمع. وينبغي حمل سائر الأقوال على التمثيل: لأنّه لا مخصّص في الآية" (72). والمراد أنّه سبحانه المتصرف في خلقه كيف يشاء، وقد جرت سنة الله في خلقه أنّه يُعزّز أهل طاعته، وتُذِلُّ أهل معصيته.

وقد بيّن الألوسي في هذا الموضوع مستنده في توجيه أقوال السلف بقوله: "لأنّه لا مخصّص في الآية". كما بيّنه أبو حيان في البحر المحيط فقال: "لأنّه لا مخصّص في الآية، بل الذي يقع به العزّ والنذل مسكوت عنه" (73).

المسألة السابعة: معنى الشفاعة الحسنة في قوله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ (النساء: 85).

اختلفت أقوال السلف في المراد بـ (الشفاعة) وهي كالآتي:

الأول: الدعاء للميت، عن ابن عباس (74).

الثاني: الصلح بين الناس، عن ابن عباس (75).

الثالث: شفاعته بعض الناس لبعض، عن مجاهد⁽⁷⁶⁾.

ورجّح الطبري أنّ المراد بالشفاعة الحسنة هو مناصرة أصحاب النبي في جهاد عدوهم، والمراد بالشفاعة السيئة هو مناصرة العدو على المؤمنين، مستنداً إلى السياق فقال: " وغير مستنكر أن تكون الآية نزلت فيما ذكرنا، ثم عمّ بذلك كل شافعٍ بخيرٍ أو شر. وإنّما اخترنا ما قلنا من القول في ذلك؛ لأنّه في سياق الآية التي أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم فيها بعض المؤمنين على القتال، فكان ذلك بالوعد لمن أجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم"⁽⁷⁷⁾. وقال ابن عطية: " وهذا كله قريب بعضه من بعض"⁽⁷⁸⁾.

قال الألوسي: "وتفسيرها بالدعاء- كما نقل عن الجبائي- أو بالصلح بين اثنين- كما روى الكلبي عن ابن عباس- رضي الله تعالى عنهما- لعله من باب التمثيل لا التخصيص"⁽⁷⁹⁾.

المسألة الثامنة: المراد بـ (الكفار) في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلِنَّ الْمَكْرَ جَمِيعًا يَغْمَرُ مَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ وَسَيَعْمَرُ الْكُفْرُ لِمَنْ عَقَبَى الدَّارَ﴾ (الرعد:42).

إن اختلاف القراءة في قوله تعالى: (وسيعلم الكفار) كان السبب وراء تعدّد الأقوال في المعنى، فقرأ المدنيان وابن كثير وأبو عمرو (الكافر) على التوحيد، وقرأ الباقر على الجمع⁽⁸⁰⁾. ووجّه أبو علي الفارسي قراءة التوحيد، فقال: " فأما من قرأ: (الكافر) فإنّه جعل الكافر اسماً شائعاً كالإنسان في قوله: إنّ الإنسان لفي خسر [العصر/2].... وليس المعنى على كافرٍ واحدٍ؛ والجمع الذي هو الكفار، المراد في الآية لا إشكال فيه"⁽⁸¹⁾.

ونقل الألوسي أقوال السلف في المراد بالكفار، وهي كالاتي:

الأول: الكافر المراد هو أبو جهل، نقله عن ابن عباس⁽⁸²⁾، ونقل القرطبي القول بأن المراد بالكافر هو أبو جهل ولم ينسبه إلى ابن عباس⁽⁸³⁾.

الثاني: الكفار يريد المستهزئين وهم خمسة، والمفتسمين وهم ثمانية وعشرون، نقله عن عطاء⁽⁸⁴⁾.

ورجّح الألوسي أنّ المراد الوعيد والتهديد للكفار مطلقاً قال: " وما تقدّم هو الظاهر، ولعل ما ذكر من باب التمثيل"⁽⁸⁵⁾.

وقال أبو حيان: "وينبغي أن يحمل تفسيره وتفسير عطاء على التمثيل؛ لأنّ الإخبار بعلم الكافر لمن عقبى الدار معنى يعمّ جميع الكفار"⁽⁸⁶⁾.

ثم وجّه الألوسي أقوال السلف بأنّها على سبيل التمثيل فقال: "وتفسيرها بالدعاء- كما نقل عن الجبائي- أو بالصلح بين اثنين- كما روى الكلبي عن ابن عباس- رضي الله تعالى عنهما- لعله من باب التمثيل لا التخصيص"⁽⁸⁷⁾.

المسألة التاسعة: معنى (جعل لكم ممّا خلق ظلالاً) في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيَكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيَكُمُ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (النحل:81).

اختلفت أقوال السلف في المراد بقوله (ممّا خلق ظلالاً) في الآية، وهي كالاتي:

الأول: ظلّ الشجر، عن قتادة⁽⁸⁸⁾.

الثاني: يعني ظل البيوت والأبنية، عن مقاتل⁽⁸⁹⁾.

الثالث: جمع يحيى بن سلام بين القولين السابقين، فقال: "المنازل تظلكم من الشمس والمطر، وجعل لكم ظلالاً من الشجر"⁽⁹⁰⁾.

الرابع: يريدُ ظلال الغمام والسحاب، عن عطاء عن ابن عباس⁽⁹¹⁾.
ونقل الألويسي أقوال السلف في التفسير، ثم وجَّه هذه الأقوال بتخريجها على إرادة التمثيل، فقال: "ولعل كل ذلك من باب التمثيل"⁽⁹²⁾.

وقال ابن عطية: "وقوله مِمَّا خَلَقَ يَعْمُ جميع الأشخاص المظلة"⁽⁹³⁾.
المسألة العاشرة: معنى (قولاً كريماً) في قوله تعالى: ﴿وَفَضَّلْنَاكَ رَبُّكَ أَلَّا تَكُونُ مِنَ الْقَائِلِينَ وَإِنَّمَا يُعَلِّمَنَّكَ الْكُتُبَ أَحَدُهُمَا أَوْ كَلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُبٍ وَلَا تَهَرَّهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ (الإسراء: 23).

اختلفت أقوال السلف في المراد بقوله (قولاً كريماً) في الآية، وهي كالآتي:
الأول: إذا دعواك فقل: لبيكما وسعديكما، عن عروة⁽⁹⁴⁾، وعن زهير بن محمد⁽⁹⁵⁾، وعن عروة أيضاً: لا تمنعها شيئاً أراداه⁽⁹⁶⁾.

الثاني: قولاً لبيئاً سهلاً، عن قتادة⁽⁹⁷⁾.
الثالث: قولُ العبد المذنب للسيد الفظ، عن سعيد بن المسيب⁽⁹⁸⁾.
الرابع: قال: يقول: يا أبة، يا أمه. ولا يُسمِّيهما بأسمائهما، عن الحسن البصري⁽⁹⁹⁾.
الخامس: أحسن ما تجد من القول، عن عبد الملك بن جريج⁽¹⁰⁰⁾.

ووَجَّه الألويسي أقوال بعض السلف فجعلها من باب التفسير بالمثل فقال: "وليس القول الكريم مخصوصاً بذلك، كما يوهمه اقتصار الحُسن فيما أخرجه عنه ابن أبي حاتم عليه فإنه من باب التمثيل، وكذا ما أخرج عن زهير بن محمد أنه قال فيه: إذا دعواك فقل لبيكما وسعديكما"⁽¹⁰¹⁾.

المسألة الحادية عشرة: معنى (التكريم) في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (الإسراء: 70).
اختلفت أقوال السلف في المراد بـ (التكريم)، وهي كالآتي:

الأول: جعلناهم يأكلون بأيديهم وسائر الخلق يأكلون بأفواههم، عن ابن عباس⁽¹⁰²⁾ وابن جريج⁽¹⁰³⁾.
الثاني: العقل، رُوِيَ عن ابن عباس⁽¹⁰⁴⁾.
الثالث: بالنطق، عن الضحاك⁽¹⁰⁵⁾.

الرابع: بتعديل القامة وامتدادها والدواب منكبة على وجوهها، عن عطاء⁽¹⁰⁶⁾.
الخامس: بأن جعل محمداً صلى الله عليه وسلم منهم. عن محمد بن كعب⁽¹⁰⁷⁾.
وجمع ابن كثير بين هذه الأقوال، فقال: "يخبر تعالى عن تشريفه لبني آدم، وتكريمه إياهم، في خلقه لهم على أحسن الهيئات وأكملها كما قال: {لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم} [التين: 4] أي: يمشي قائماً منتصباً على رجليه، ويأكلُ بيديه - وغيره من الحيوانات يمشي على أربع ويأكل بضمه - وجعل له سمعاً وبصراً وفؤاداً، يفقه بذلك كله وينتفع به، ويُفرق بين الأشياء، ويعرفُ منافعها وخواصها ومضارها في الأمور الدنيوية والدينية"⁽¹⁰⁸⁾.

كما وجَّه الألويسي هذه الأقوال بتخريجها على إرادة التمثيل، وأنكر على من خصَّص التكريم في أمرٍ واحدٍ، فقال: "والكلُّ في الحقيقة على سبيل التمثيل ومن ادَّعى الحصر في واحدٍ كابن عطية⁽¹⁰⁹⁾؛ حيث قال: إنَّما التكريم بالعقل لا غير، فقد ادَّعى غلطاً، ورام شططاً، وخالف صريح العقل وصحيح النقل؛ ولذا استدل الإمام الشافعي بالآية على عدم نجاسة الأدمي

بالموت وَحَمَلْنَاهُمْ فِي النَّبْرِ وَالْبَحْرِ عَلَى أَكْبَادٍ رَطْبَةٍ وَأَعْوَادٍ يَابِسةٍ مِنَ الدُّوَابِّ وَالسَّفَنِ، فهو من حملته على كذا إذا أعطيته ما يركبه ويحملة؛ فالمحمول عليه مقدرٌ بقرينة المقام⁽¹¹⁰⁾.

المسألة الثانية عشرة: معنى قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ حَلْقَهُ وَهُوَ كَلْبُ هَدَى﴾ (طه:50).

اختلف السلف في تفسير قوله: ﴿الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى﴾ على أقوال:

الأول: أعطى كل شيء وزوجه من جنسه، ثم هداه لنكاحه. عن ابن عباس وابن جبير والسدي⁽¹¹¹⁾.

الثاني: أعطى كل شيء صورته، ثم هداه إلى معيشته ومطعمه ومشربه، عن مجاهد⁽¹¹²⁾.

الثالث: أعطى كل شيء ما يصلحه، عن قتادة⁽¹¹³⁾.

رَجَّحَ ابنُ جرير الطبري القول بأنه أعطى كل شيء وزوجه ثم هداه لنكاحه مستندًا إلى الدلالة العقلية، فقال: "أخبر أنه

أعطى كل شيء خلقه، ولا يعطي المعطي نفسه، بل إنَّما يعطي ما هو غيره؛ لأنَّ العطيَّة تقتضي المعطي والمعطى والعطيَّة، ولا تكون العطيَّة هي المعطى، وإذا لم تكن هي هو، وكانت غيره، وكانت صورة كل خلق بعض أجزائه، كان معلومًا أنه إذا قيل: أعطى الإنسان صورته، إنَّما يعني أنه أعطى بعض المعاني التي به مع غيره دُعي إنسانًا، فكأن قائله قال: أعطى كل خلقٍ نفسه، وليس ذلك إذا وجَّه إليه الكلام بالمعروف من معاني العطيَّة، وإن كان قد يحتمله الكلام، فإذا كان ذلك كذلك، فالأصوبُ من معانيه أن يكون موجَّهاً إلى أن كلَّ شيء أعطاه ربه مثل خلقه، فزوجه به، ثم هداه لما بيننا"⁽¹¹⁴⁾.

ورجَّح ابن عطية مستندًا إلى العموم أنَّ المراد أعطى كل موجودٍ من مخلوقاته خلقته وصورته، أي: أكمل ذلك له

وأتقنه، ثمَّ هدى أي: يسر كل شيء لمنافعه ومرافقه، فقال: "وهذا القولُ أشرف معنى وأعم في الموجودات"⁽¹¹⁵⁾.

ووجَّه الألوسي قول ابن عباس وابن جبير والسدي بأنَّ مرادهم من ذلك التمثيل، فقال: "وروي عن ابن عباس وابن

جبير والسدي أنَّ المعنى أعطى كل حيوانٍ ذكر نظيره في الخلق والصورة أنثى، وكأهم جعلوا كلا للتكثير وإلا فالعموم مطلقًا باطل كما لا يخفى، وعندني أنَّ هذا المعنى من فروع المعنى السابق الذي ذكرناه، ولعل مراد من قاله التمثيل وإلا فهو بعيدٌ جدًّا ولا يكاد يقوله من نُسب إليه⁽¹¹⁶⁾. وعلَّق على قولهم بأنه بعيدٌ لمن كان يرى أنه مراد دون غيره؛ ولذلك حملة على إرادة التمثيل.

المسألة الثالثة عشرة: معنى قوله: (التي هي أحسن) في قوله تعالى: ﴿أَدْفَعْ بِأَلْيَدِي إِلَى أَحْسَنِ السَّيِّئَةِ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا

يَصِفُونَ﴾ [المؤمنون 96].

اختلفت أقوال السلف في المراد بقوله (التي هي أحسن) في الآية، وهي كالآتي:

الأول: أعرض عن أذاهم إيَّاك، عن مجاهد⁽¹¹⁷⁾.

الثاني: هو السلام، تُسلم عليه إذا لقيته، عن مجاهد⁽¹¹⁸⁾. وعطاء⁽¹¹⁹⁾، والضحاک⁽¹²⁰⁾.

الثالث: التي هي أحسن شهادة أن لا إله إلا الله، والسيئة الشرك⁽¹²¹⁾.

الرابع: الصفح والإغضاء، عن الحسن قال: «والله لا يصيبها صاحبها حتى يكظم غيظًا، ويصفح عمَّا يكره»⁽¹²²⁾.

الخامس: ادفع بالموعظة المنكر⁽¹²³⁾.

قال أبو حيان: "والأجودُ العموم في الحسنى وفيما يسوءُ وبألي هي أحسن أبلغ من الحسنه للمبالغة الدال عليها أفعال

التفضيل، وجاء في صلة التي ليدل على معرفة السامع بالحالة التي هي أحسن"⁽¹²⁴⁾.

ووجَّه الألوسي أقوال السلف بعد سردها، ورأى أنَّ المراد منها التفسير على المثل فقال: "واختار بعضهم العموم وأنَّ ما دُكر

من قبيل التمثيل"⁽¹²⁵⁾.

المسألة الرابعة عشرة: معنى قوله: (غير مسكونة) في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ [النور: ٢٩].

اختلف في البيوت التي عنها الآية على أقوال:

الأول: هي الخانات والفنادق التي تكون في الطرق لأهل الأسفار، عن محمد بن الحنفية وقتادة ومجاهد⁽¹²⁶⁾، وعن يحيى بن سلام⁽¹²⁷⁾. وعن: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: بيوت التجار⁽¹²⁸⁾.

الثاني: هي بيوت مكة، عن محمد بن الحنفية⁽¹²⁹⁾.

الثالث: هي البيوت الخربة. التي تدخل لقضاء الحاجة، عن عطاء⁽¹³⁰⁾.

وجاء عن مقاتل في تفسيره: "لما نزلت آية التسليم والاستئذان في البيوت؛ قال أبو بكر الصديق للنبي ﷺ: فكيف بالبيوت التي بين مكة والمدينة والشام على ظهر الطريق، ليس فيها ساكن؟ فأنزل الله في قول أبي بكر الصديق: ﴿ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتًا غير مسكونة فيها متاع لكم﴾"⁽¹³¹⁾.

ورجَّح الطبري كل ما يشمل لفظ البيوت غير المسكونة، فقال: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إنَّ الله عمَّ بقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ﴾ [النور: 29] كل بيت لا ساكن به لنا فيه متاع ندخله بغير إذن؛ لأنَّ الإذن إنما يكون ليؤنس المأذون عليه قبل الدخول، أو ليأذن للداخل إن كان له مالكا، أو كان فيه ساكنا. فأما إن كان لا مالك له، فيحتاج إلى إذنه لدخوله ولا ساكن فيه، فيحتاج الداخل إلى إيناسه، والتسليم عليه؛ لئلا يهجم على ما لا يحب رؤيته منه، فلا معنى للاستئذان فيه فإذا كان ذلك، فلا وجه لتخصيص بعض ذلك دون بعض، فكل بيت لا مالك له ولا ساكن: من بيت مبني ببعض الطرق للمارة والسابلة ليأووا إليه، أو بيت خراب قد باد أهله ولا ساكن فيه؛ حيث كان ذلك، فإنَّ لمن أراد دخوله أن يدخل بغير استئذان، لمتاع له يؤويه إليه، أو للاستمتاع به لقضاء حقه من بولٍ أو غائط أو غير ذلك. وأما بيوت التجار، فإنَّه ليس لأحدٍ دخولها إلا بإذن أربابها وسكانها. فإن ظن ظان أنَّ التاجر إذا فتح دكانه، وقعد للناس، فقد أذن لمن أراد الدخول عليه في دخوله، فإنَّ الأمر في ذلك بخلاف ما ظن؛ وذلك أنَّه ليس لأحد دخول ملك غيره بغير ضرورة ألجأته إليه، أو بغير سبب أباح له دخوله إلا بإذن ربه، لا سيما إذا كان فيه متاع"⁽¹³²⁾.

وذهب ابن عطية إلى أنَّ ما ذكره أهل التأويل في هذا المعنى من باب التمثيل، فقال: "ومثَّل أهل التأويل من هذه البيوت أمثلة"⁽¹³³⁾.

ووجَّه الألوسي أقوال السلف بأنَّها تخرج مخرج المثال، فقال: "وعنى الصديق -رضي الله تعالى عنه- بالبيوت المعلومة الخانات التي في الطرق وهي في الآية أعمُّ من ذلك، ولا عبرة بخصوص السبب فما روي عن ابن جبير ومحمد بن الحنفية والضحاك وغيرهم من تفسيرها فيما بذلك من باب التمثيل، وكذا ما أخرجه جماعة عن عطاء وعبد بن حميد وإبراهيم النخعي أنَّها البيوت الخربة التي تدخل للتبرز، وأما ما روي عن ابن الحنفية أيضا من أنَّها دور مكة فهو من باب التمثيل أيضا"⁽¹³⁴⁾.

المسألة الخامسة عشرة: معنى (الأمر الجامع) في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوا إِنْ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا أَسْتَأْذِنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٦٢].

اختلف في معنى الأمر الجامع المذكور في الآية على أقوال:

الأول: طاعةُ الله، عن ابن عباس ومقاتل بن حيان⁽¹³⁵⁾.

الثاني: الجهادُ والجمعةُ والعيذان، عن سعيد بن جبير وابن أبي مليكة ومجاهد⁽¹³⁶⁾.

وَرُوي أَنَّ هذه الآية نزلت في وقت حفر رسول الله صلى الله عليه وسلم خندق المدينة؛ وذلك أَنَّ بعض المؤمنين كان يستأذن لضرورة، وكان المنافقون يذهبون دون استئذان فأخرج الله تعالى الذين لا يستأذنون عن صفة المؤمنين⁽¹³⁷⁾.
نقل الألوسي أقوال السلف ثم وجَّهها بأنَّها تخرج مخرج المثال، وأنَّ المراد: كل أمر طاعة يجتمعون عليها نحو الجمعة والنحر والفطر والجهاد وأشباه ذلك، فقال: "ولا يخفى أَنَّ الأولى العموم وإن كانت الآية نازلة في حفر الخندق، ولعل ما ذكر من باب التمثيل"⁽¹³⁸⁾.

المسألة السادسة عشرة: معنى (الرحمة) في قوله تعالى: ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [سورة فاطر: 2].

اختُلف في الرحمة التي عنتها الآية على أقوال:

الأول: التوبة، عن ابن عباس⁽¹³⁹⁾.

الثاني: المطر، عن السدي⁽¹⁴⁰⁾.

الثالث: الخير، عن قتادة⁽¹⁴¹⁾.

ووجَّه الألوسي قول ابن عباس والسدي بأنَّ مرادهما من ذلك التمثيل، فقال: "والمراد التمثيل"⁽¹⁴²⁾.

المسألة السابعة عشرة: معنى (الشجر الأخضر) في قوله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِّنْهُ تُوقَدُونَ﴾ [يس: 80].

اختُلف في الشجر الأخضر على أقوال:

الأول: الذي أخرج هذه النار من هذا الشجر قادرٌ على أن يبعثه، عن قتادة⁽¹⁴³⁾. وعن مقاتل⁽¹⁴⁴⁾.

الثاني: المرخ والعفار، ينبثُ في أرض الحجاز فيأتي من أراد قدح نار وليس معه زناد، فيأخذُ منه عودين أخضرين، ويقدح أحدهما بالآخر، فتتولد النار من بينهما، كالزناد سواء. نسب ابن كثير هذا القول إلى ابن عباس رضي الله عنهما⁽¹⁴⁵⁾.

الثالث: كلُّ عود يزند منه النار فهو من شجرة خضراء، عن يحيى بن سلام⁽¹⁴⁶⁾.

وجَّه الألوسي قول ابن عباس بأنَّ مراده ليس تخصيص المرخ والعفار وإنما أراد التمثيل، ثم بيَّن العلة التي حملت ابن عباس على التفسير بالمثال، وهي كون المرخ والعفار أسرع نازًا وأكثر ورثًا لها، فمثَّل بهما لكونهما الأقوى صفة من مجموع ما عُرف من الشجر.

قال الألوسي: "واشتهر العموم وعدم الاستثناء، ففي المثل في كل شجرٍ نار واستمجد المرخ والعفار أي: استكثرنا من النار من مجدَّت الإبل إذا وقعت في مرعى واسعٍ كثير، ومنه رجلٌ ماجدٌ أي: مفضل، واختار بعضهم حمل الشجر الأخضر على الجنس وما يذكر من المرخ والعفار من باب التمثيل، وحُصِّصا لكونهما أسرع ورثًا وأكثر نازًا كما يرشد إليه المثل، ومن إرسال المثل المرخ والعفار لا يلدان غير النار"⁽¹⁴⁷⁾.

المسألة الثامنة عشرة: معنى (الغول) في قوله تعالى: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْزَفُونَ﴾ [الصفات ٤٧].

اختُلف في معنى الغول على أقوال:

الأول: لا تغول عقولهم من السكر، عن ابن عباس⁽¹⁴⁸⁾.

الثاني: ليس فيها صداع، عن قتادة وقول عن ابن عباس⁽¹⁴⁹⁾.

الثالث: الغول هو وجع البطن، عن مجاهد وسعيد بن جبير⁽¹⁵⁰⁾.

الرابع: أذى ولا مكروه، عن سعيد بن جبير⁽¹⁵¹⁾.

ورجَّح الطبري القول بالعموم، واستند في ذلك إلى كلام العرب، فقال: "ولكلِّ هذه الأقوال التي ذكرناها وجه؛ وذلك أنَّ الغول في كلام العرب: هو ما غالَّ الإنسان فذهب به، فكل من ناله أمرٌ يكرهه ضربوا له بذلك المثل، فقالوا: غالَّت فلانًا غول، فالذاهب العقل من شرب الشراب، والمشتكي البطن منه، والمصدع الرأس من ذلك، والذي ناله منه مكروه كلهم قد غالته غول فإذا كان ذلك كذلك"⁽¹⁵²⁾.

وتابعه ابن عطية، فقال: "والاسم أعمُّ من هذا كله فنفي عن خمر الجنة جميع أنواع الأذى؛ إذ هي موجودةٌ في خمر الدنيا، نحا إلى هذا العموم سعيد بن جبير"⁽¹⁵³⁾.

ووجَّه الألوسي قول مجاهد وغيره من السلف بعد اختياره التعميم، وأنَّ التنصيص على مخصوص من باب التمثيل⁽¹⁵⁴⁾.

المسألة التاسعة عشرة: المراد بالأعمال التي أمر الله تعالى بالمسابقة إليها في قوله تعالى: ﴿سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٢١﴾﴾ [الحديد ٢١].

اختلَّف في الأعمال التي أمر الله تعالى بالمسابقة إليها في الآية على أقوال:

الأول: اشهدوا تكبيرة الإحرام مع الإمام، عن أنس بن مالك⁽¹⁵⁵⁾ وعن مقاتل⁽¹⁵⁶⁾.

الثاني: كونوا في أول صف في القتال، نسبة ابن عطية لابن مسعود.

الثالث: كن أول داخلٍ في المسجد، وآخر خارج منه، نسبة ابن عطية لعلي بن أبي طالب، ونقل هذه الأقوال ابن عطية، ثم قال: "وهذا كله على جهة المثال"⁽¹⁵⁷⁾.

وتابعه الألوسي في توجيهه لأقوال السلف بأنَّ مرادها التمثيل، فقال: "والمراد بتلك الأسباب الأعمال الصالحة على اختلاف أنواعها، وعن علي -كرم الله تعالى وجهه- أنه قال في الآية: كن أول داخل المسجد وآخر خارج، وقال عبدالله: كونوا في أول صف القتال، وقال أنس: اشهدوا تكبيرة الإحرام مع الإمام، وكل ذلك من باب التمثيل"⁽¹⁵⁸⁾.

المسألة العشرون: معنى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ ﴿٣﴾﴾ [سورة الأعلى: 3].

اختلف السلف في معنى الهداية على أقوال:

الأول: هدى الإنسان لسبيل الخير والشر، والهائم للمراتع، عن مجاهد⁽¹⁵⁹⁾.

الثاني: هدى الذكور لمآتى الإناث، عن مقاتل⁽¹⁶⁰⁾.

الثالث: قدر الولد في بطن أمه تسعة أشهر، فلما بلغ الوقت هُدا للخروج من بطن أمه، عن السدي⁽¹⁶¹⁾.

ورجَّح الطبري مستنداً للعموم، فقال: "والصوابُ من القول في ذلك عندنا: أنَّ الله عمَّ بقوله ﴿ثم﴾ [الأعلى: 3] الخبر عن هدايته خلقه، ولم يخصَّ من ذلك معنى دون معنى، وقد هداهم لسبيل الخير والشر، وهدى الذكور لمآتى الإناث، فالخبر على عمومته، حتى يأتي خبر تقوم به الحجة، دال على خصوصه"⁽¹⁶²⁾.

ووجَّه ابن عطية والألوسي أقوال السلف على أنَّ المراد بها التمثيل، وأنها فردٌ من أفراد عموم الهداية.

قال ابن عطية: " وهذه الأقوال مثالات، والعموم في الآية أصوبُ في كل تقدير وفي كل هداية" (163).
قال الألوسي: " والأولى ما ذكر أولاً، ولعل ما في سائر الأقوال من باب التمثيل لا التخصيص" (164).

خاتمة البحث:

من أهم النتائج التي توصلت إليها الباحثة:

1. اهتمامُ الألوسي بإيراد أقوال السلف، والعناية بتلخيصها وتوجيهها وتخريجها على التفسير بالمثال.
2. اهتمامُ الألوسي ببيان المعنى العام والتنصيص عليه عند توجيهه لقولٍ بأنَّه على سبيل التمثيل.
3. تأيُّعُ الألوسي في الغالب مَنْ تقدَّمه من المفسرين في تخريج أقوال السلف على إرادة التمثيل، أمثال: الطبري وابن كثير وابن عطية وأبي حيان.
4. قد يتفرَّدُ الألوسي بتوجيه أقوال بعض السلف بتخريجها على إرادة التمثيل.
5. يهتمُّ الألوسي بالتعليق على الأقوال والاستدراك علمها، وبيان مستنده في التوجيه.

التوصيات:

دراسة توجيه أقوال السلف المتعلقة بالتفسير بالمثال في كتب التفسير، وبيان طريقة تعامل المفسر مع هذا النوع من التوجيه.

الهوامش والإحالات:

- (1) الذهبي، التفسير والمفسرون: 251/.
- (2) الزركلي، الأعلام: 176/7؛ البيطار، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: 1450.
- (3) الحموي، معجم البلدان: 15/246.
- (4) أبو البركات، جلاء العينين في محاكمة الأحمدين: 64.
- (5) البيطار، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: 1450.
- (6) الألوسي، روح المعاني: 1/5.
- (7) ابن سوسلم، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير: 146.
- (8) نفسه، والصفحة نفسها.
- (9) الألوسي، روح المعاني: 11/220.
- (10) الطيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم: 58.
- (11) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 171/3، ح (2652) (171/3)؛ مسلم، صحيح مسلم: 1963/4، ح (2533).
- (12) الربيعي، توجيهات ابن عطية لأقوال السلف في التفسير: 48.
- (13) المطيري، مهارات التفسير: 214.
- (14) الواصل، صناعة التوجيه في علم التفسير، كتاب صناعة التفكير في علم التفسير: 177.
- (15) الطيار، فصول في أصول التفسير: 114.
- (16) آل عبد اللطيف، توجيه أقوال السلف في التفسير: 46.
- (17) انظر: نفسه: 315.
- (18) الألوسي، روح المعاني: 7/455.



- (19) نفسه: 31/11.
- (20) ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير: 14.
- (21) الزركشي، البرهان في علوم القرآن: 160/2.
- (22) ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 147/16.
- (23) نفسه: 159/2.
- (24) الألوسي، روح المعاني: 9/412، المسألة الثالثة عشرة، والمسألة الخامسة عشرة.
- (25) المسألة الأولى.
- (26) المسألة الأولى..
- (27) المسألة الثامنة.
- (28) الألوسي، روح المعاني: 1/550، وانظر: المسألة الثالثة، والمسألة التاسعة، والمسألة العاشرة، والمسألة الثالثة عشرة.
- (29) الألوسي، روح المعاني: 2/110، وانظر: المسألة السادسة.
- (30) الألوسي، روح المعاني: 8/112، وانظر: المسألة الحادية عشرة.
- (31) الألوسي، روح المعاني: 12/54، وانظر: المسألة السابعة عشرة.
- (32) أخرجه: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 37/1.
- (33) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 1/250.
- (34) أخرجه: نفسه: 1/249.
- (35) نفسه: 1/250.
- (36) ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/85.
- (37) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 1/168.
- (38) ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/85.
- (39) الألوسي، روح المعاني: 1/121.
- (40) أخرجه: ابن أبي حاتم: تفسير القرآن العظيم: 2/358.
- (41) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 3/544.
- (42) أخرجه: نفسه: 3/545.
- (43) أخرجه: نفسه: 3/546.
- (44) نفسه: 3/547.
- (45) ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/277.
- (46) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 1/558.
- (47) الألوسي، روح المعاني: 1/486.
- (48) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 4/395.
- (49) أخرجه: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 2/451.
- (50) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 4/395.



- (51) نفسه: جامع البيان: 4/396.
- (52) الألوسي، روح المعاني: 1/550.
- (53) أخرجه: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 2/459.
- (54) أخرجه الطبري، جامع البيان: 4/577.
- (55) أخرجه: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 2/459.
- (56) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 4/557.
- (57) أخرجه: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 2/459.
- (58) الطبري، جامع البيان: 4/555.
- (59) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 1/683.
- (60) ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/344.
- (61) الألوسي، روح المعاني: 14/2.
- (62) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 5/256.
- (63) ابن أبي حاتم، المحرر الوجيز: 2/607-609؛ الطبري، جامع البيان: 5/256-259.
- (64) الطبري، جامع البيان: 5/259.
- (65) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 2/19.
- (66) ابن العربي، أحكام القرآن: 1/472.
- (67) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 5/255؛ قال ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 2/20 «وهذا حديث مُنكَرٌ أيضاً، والأقربُ أن يكون موقوفاً على أبيّ بن كعب، كغيره من الصحابة». وقال: الألباني: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً». انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: 9/74، ح (4076).
- (68) ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/408.
- (69) الألوسي، روح المعاني: 2/97.
- (70) البغوي، معالم التنزيل: 2/23.
- (71) ابن سليمان، تفسير مقاتل: 1/269.
- (72) روح المعاني (2/110)، وانظر: البحر المحيط (3/86).
- (73) البحر المحيط (3/86).
- (74) أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء (ص 375 رقم 1248).
- (75) تفسير البغوي، معالم التنزيل: 2/256.
- (76) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 7/269.
- (77) نفسه: 7/268.
- (78) ابن عطية، المحرر الوجيز: 2/86.
- (79) الألوسي، روح المعاني: 3/94.
- (80) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 2/298.



- (81) ابن عبد الغفار، الحجة: 23/5.
- (82) أبو حيان، البحر المحيط: 402/6؛ وينظر: الواحدي، البسيط: 386/12.
- (83) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 335/9.
- (84) أبو حيان، البحر المحيط: 402/6؛ وينظر: الواحدي، البسيط: 386/12.
- (85) الألويسي، روح المعاني: 165/7.
- (86) أبو حيان، البحر المحيط: 402/6.
- (87) الألويسي، روح المعاني: 94/3.
- (88) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 320/14.
- (89) ابن سليمان، تفسير مقاتل: 480/2.
- (90) ابن سلام، تفسير يحيى بن سلام: 80/1.
- (91) انظر: أبو حيان، البحر المحيط: 524/5؛ الألويسي، روح المعاني: 744/1؛ الواحدي، البسيط: 159/13.
- (92) الألويسي، روح المعاني: 441/7.
- (93) ابن عطية، المحرر الوجيز: 412/3.
- (94) أخرجه: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 2324/7.
- (95) عزاه: السيوطي، الدر المنثور: 259/5؛ إلى ابن أبي حاتم.
- (96) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 549/14.
- (97) أخرجه: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 2324/7.
- (98) أخرجه: نفسه، والصفحة نفسها.
- (99) عزاه: السيوطي، الدر المنثور: 259/5، إلى ابن أبي حاتم.
- (100) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 549/14.
- (101) الألويسي، روح المعاني: 55/8.
- (102) أخرجه: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 2339/2.
- (103) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 5/15.
- (104) البغوي، معالم التنزيل: 108/5.
- (105) نفسه، والصفحة نفسها.
- (106) نفسه، والصفحة نفسها.
- (107) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 294/10.
- (108) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 97/5.
- (109) ابن عطية، المحرر الوجيز: 473/3.
- (110) الألويسي، روح المعاني: 112/8.
- (111) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 79/16، 80؛ ابن حاتم، تفسير القرآن العظيم: 2425/7.
- (112) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 80/16.



- (113) أخرجه: نفسه: 81/16.
- (114) نفسه: 82/16.
- (115) ابن عطية، المحرر الوجيز: 47/4.
- (116) الألوسي، روح المعاني: 514/8.
- (117) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 105/17.
- (118) أخرجه: نفسه والصفحة نفسها.
- (119) عزاه: السيوطي، الدر المنثور: 266/1، إلى ابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.
- (120) ابن حيان، البحر المحيط: 583/7.
- (121) ابن حيان، البحر المحيط: 583/7، ونقله الألوسي، روح المعاني: 216/9. ولم ينسبها لقائله.
- (122) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 105/17.
- (123) ذكره الماوردي، النكت والعيون: 66/4، ولم ينسبه لقائله.
- (124) ابن حيان، البحر المحيط: 583/7.
- (125) الألوسي، روح المعاني: 261/9.
- (126) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 249/17.
- (127) ابن سلام، تفسير يحيى بن سلام: 439/1.
- (128) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 251/17.
- (129) أخرجه: نفسه: 250/17.
- (130) أخرجه: نفسه: 251/17.
- (131) ابن سليمان، تفسير مقاتل: 195/3؛ وأخرجه: ابن أبي حاتم: 2570/8، وهو مرسل.
- (132) الطبري، جامع البيان: 253/17.
- (133) ابن عطية، المحرر الوجيز: 177/4.
- (134) الألوسي، روح المعاني: 332/9.
- (135) أخرجه: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 2653/8.
- (136) أخرجه: نفسه والصفحة نفسها.
- (137) ابن عطية، المحرر الوجيز: 198/4، وليس لهذا السبب أصل، ولم أقف عليه مستنداً.
- (138) الألوسي، روح المعاني: 412/9.
- (139) أخرجه: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 3171/10.
- (140) أخرجه: نفسه والصفحة نفسها.
- (141) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 328/19.
- (142) الألوسي، روح المعاني: 338/11.
- (143) أخرجه: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 3203/10.
- (144) ابن سليمان، تفسير مقاتل: 586/3.



- (145) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 595/6؛ وانظر: البغوي، معالم التنزيل: 29/7.
- (146) ابن سلام، تفسير يحيى بن سلام: 821/2.
- (147) الألوسي، روح المعاني: 54/12.
- (148) أخرجه: ابن أبي حاتم، المحرر الوجيز: 3211/10.
- (149) أخرجه نفسه، والصفحة نفسها..
- (150) أخرجه: نفسه والصفحة نفسها..
- (151) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 534/19.
- (152) نفسه، والصفحة نفسها.
- (153) ابن عطية، المحرر الوجيز: 472/4.
- (154) الألوسي، روح المعاني: 85/12.
- (155) أخرجه: البيهقي، شعب الإيمان: 363/4، ح (2647).
- (156) ابن سليمان، تفسير مقاتل: 243/4.
- (157) ابن عطية، المحرر الوجيز: 267/5.
- (158) الألوسي، روح المعاني: 185 /14.
- (159) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 311/24.
- (160) ابن سليمان، تفسير مقاتل: 669/.
- (161) البغوي، معالم التنزيل: 400 /8.
- (162) الطبري، جامع البيان: 311 /24.
- (163) ابن عطية، المحرر الوجيز: 469/5.
- (164) الألوسي، روح المعاني: 316/15.

المراجع:

- الألباني، م. (1412). سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (ط.1). مكتبة المعارف.
- آل عبد اللطيف، ع. والدوسري، م. (2025). توجيه أقوال السلف في التفسير: دراسة تأصيلية. مجلة تدبر. 9(18)، 473-493.
- الألوسي، م. (1415). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (علي عبد الباري عطية، تحقيق؛ ط.1). دار الكتب العلمية.
- البخاري، م. (1311). صحيح البخاري (جماعة من العلماء، تحقيق). المطبعة الكبرى الأميرية.
- أبو البركات، ن. (1981). جلاء العينين في محاكمة الأحمدين. مطبعة المدني.
- البغوي، ح. (1997). معالم التنزيل في تفسير (محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، تحقيق؛ ط.4). دار طيبة للنشر والتوزيع.
- البيطار، ع. (1993). حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر (محمد بهجة البيطار، تحقيق؛ ط.2). دار صادر.
- البيهقي، أ. (2003). شعب الإيمان (عبد العلي عبد الحميد حامد، تحقيق؛ ط.1). مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، والدار السلفية ببومباي.

- ابن تيمية، أ. (1980). *مُقَدِّمَة في أصول التفسير*. دار مكتبة الحياة.
- ابن تيمية، أ. (2004). *مجموع الفتاوى* (عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رحمه الله، وابنه محمد، جمع وترتيب). مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- ابن الجزري، م. (د.ت). *النشر في القراءات العشر* (علي محمد الضباع، تحقيق). المطبعة التجارية الكبرى، ودار الكتاب العلمية.
- الجعيد، ي. (2024). *التفسير بالمثال: دراسة تأصيلية تطبيقية*. مجلة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية. 38(2)، 220-248.
- ابن أبي حاتم، ع. (1419). *تفسير القرآن العظيم* (أسعد محمد الطيب، تحقيق؛ ط.3). مكتبة نزار مصطفى الباز.
- ابن حبان، م. (2000). *البحر المحيط في التفسير* (صدقي محمد جميل العطار، وزهير جعيد، وعرقان العشا حسونه، تحقيق). دار الفكر.
- الحموي، ي. (1995). *معجم البلدان* (ط.2). دار صادر.
- الذهبي، م. (د.ت). *التفسير والمفسرون*. مكتبة وهبة.
- الربيعي، أ. (1440). *توجيهات ابن عطية لأقوال السلف في التفسير (من بداية سورة الأعراف إلى نهاية سورة هود جمعًا ودراسة)* [رسالة ماجستير غير منشورة]. الجامعة الإسلامية.
- الزركشي، م. (1957). *البرهان في علوم القرآن* (محمد أبو الفضل إبراهيم، تحقيق؛ ط.1). دار إحياء الكتب العربية.
- الزركلي، خ. (2002). *الأعلام* (ط.15)، دار العلم للملايين.
- الزهراني، ن. المشد، ع. والوصل، خ. والطاسان، م. (2019). *صناعة التفكير في علم التفسير* (ط.1). تكوين للدراسات والأبحاث.
- ابن سلام، ي. (2004). *تفسير يحيى بن سلام* (هند شلي، تحقيق؛ ط.1). دار الكتب العلمية.
- ابن سليمان، م. (1423). *تفسير مقاتل بن سليمان* (عبد الله محمود شحاته، تحقيق؛ ط.1). دار إحياء التراث.
- ابن سويلم، م. (د.ت). *الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير* (ط.4). مكتبة السنة.
- سليم، ت. (2017). *التفسير بالمثال عند المفسرين: دراسة نظرية تطبيقية* [رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة القصيم.
- السيوطي، ع. (د.ت). *الدر المنثور في التفسير بالمأثور*. دار الفكر.
- الطبراني، س. (1413). *الدعاء للطبراني* (مصطفى عبد القادر عطا، تحقيق؛ ط.1). دار الكتب العلمية.
- الطبري، م. (2001). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن* (عبد الله بن عبد المحسن التركي، تحقيق؛ ط.1). دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.
- الطيار، م. (1432). *التفسير اللغوي للقرآن الكريم* (ط.1). دار ابن الجوزي.
- ابن عبد الغفار، ح. (1993). *الحجة للقراء السبعة* (بدر الدين قهوجي، وبشير جويجاني، تحقيق؛ ط.2). دار المأمون للتراث.
- ابن العربي، م. (2003). *أحكام القرآن* (محمد عبد القادر عطا، تحقيق؛ ط.2). دار الكتب العلمية.
- ابن عطية، ع. (1422). *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز* (عبد السلام عبد الشافي، تحقيق؛ ط.1). دار الكتب العلمية.
- القرطبي، م. (1964). *الجامع لأحكام القرآن* (أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، تحقيق؛ ط.2). دار الكتب المصرية.
- ابن كثير، إ. (1999). *تفسير القرآن العظيم* (سامي بن محمد السلامة، تحقيق؛ ط.2). دار طيبة للنشر والتوزيع.



الماوردي، ع. (د.ت). *النكت والعيون* (السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، تحقيق). دار الكتب العلمية. مسلم، م. (1955). *صحيح مسلم* (محمد فؤاد عبد الباقي، تحقيق). مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ودار إحياء التراث العربي. المطيري، ع. (1439). *مهارات التفسير* (ط.1). معهد آفاق التفسير. الواحدي، ع. (1430). *التفسير البسيط* (أطروحة دكتوراه غير منشورة، تحقيق؛ ط.1). جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

References

- Al-Albani, M. (1991). *Series of Weak and Fabricated Hadiths* (1st ed.). Al-Ma'arif Library
- Al 'Abd al-Latif, A., & Al-Dosari, M. (2025). *Tawjih aqwal al-salaf fi al-tafsir: Dirasa ta'siliyya* [Guiding the statements of the early scholars in Qur'anic exegesis: A foundational study]. *Tadabbur Journal*, 9(18), 473–493.
- Al-Alusi, M. (1994/1415 AH). *Ruh al-ma'ani fi tafsir al-Qur'an al-'azim wa-al-sab' al-mathani* [The spirit of meanings in interpreting the Noble Qur'an] (A. A. Al-'Attiya, Ed.; 1st ed.). Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Bukhari, M. (1893/1311 AH). *Sahih al-Bukhari* [The authentic collection of Al-Bukhari] (A group of scholars, Eds.). Al-Matba'a Al-Kubra Al-Amiriyya.
- Abu Al-Barakat, N. (1981). *Jala' al-'aynayn fi muhakamah al-Ahmadayn* [Clarifying the vision in judging the two Ahmads]. Al-Madani Press.
- Al-Baghawi, H. (1997). *Ma'alim al-tanzil fi al-tafsir* [The landmarks of revelation in Qur'anic exegesis] (M. A. Al-Nimr, 'U. J. Dhumayriyyah, & S. M. Al-Harsh, Eds.; 4th ed.). Dar Tayba for Publishing and Distribution.
- Al-Baytar, A. (1993). *Hifayat al-bashar fi tarikh al-qarn al-thalith 'ashar* [The ornament of mankind in the history of the thirteenth century] (M. B. Al-Baytar, Ed.; 2nd ed.). Dar Sader.
- Al-Bayhaqi, A. (2003). *Shu'ab al-iman* [The branches of faith] (A. A. Hamed, Ed.; 1st ed.). Maktabat Al-Rushd; Al-Dar Al-Salafiyya.
- Ibn Taymiyyah, A. (1980). *Muqaddima fi usul al-tafsir* [Introduction to the principles of Qur'anic exegesis]. Dar Maktabat Al-Hayat.
- Ibn Taymiyyah, A. (2004). *Majmu' al-fatawa* [The comprehensive collection of legal opinions] (R. Ibn Qasim & M. Ibn Qasim, Eds.). King Fahd Complex for Printing the Holy Qur'an.
- Ibn Al-Jazari, M. (n.d.). *Al-nashr fi al-qira'at al-'ashr* [Dissemination of the ten Qur'anic recitations] (A. M. Al-Dabba', Ed.). Al-Matba'a Al-Tijariyya Al-Kubra; Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Juaid, Y. (2024). *Al-tafsir bi-al-mithal: Dirasa ta'siliyya tatbiqiyya* [Interpretation by example: Foundational and applied study]. *Taibah University Journal for Arts and Humanities*, 38(2), 220–248.
- Ibn Abi Hatim, A. (1998/1419 AH). *Tafsir al-Qur'an al-'azim* [Exegesis of the Noble Qur'an] (A. M. Al-Tayyib, Ed.; 3rd ed.). Maktabat Nizar Mustafa Al-Baz.
- Ibn Hayyan, M. (2000). *Al-bahr al-muhit fi al-tafsir* [The encompassing sea in exegesis] (S. M. J. Al-'Attar, Z. Juaid & 'I. Al-'Asha Hassouna, Eds.). Dar Al-Fikr.
- Al-Hamawi, Y. (1995). *Mu'jam al-buldan* [Dictionary of countries] (2nd ed.). Dar Sader.
- Al-Dhahabi, M. (n.d.). *Al-tafsir wa-al-mufasssirin* [Exegesis and exegetes]. Maktabat Wahba.
- Al-Rubai', A. (2019/1440 AH). *Tawjih Ibn 'Atiyya li-aqwal al-salaf fi al-tafsir* [Ibn 'Atiyya's guidance of the early scholars' statements in exegesis] (Unpublished master's thesis). Al-Islamic University.
- Al-Zarkashi, M. (1957). *Al-burhan fi 'ulum al-Qur'an* [The proof in the sciences of the Qur'an] (M. A. Ibrahim, Ed.; 1st ed.). Dar Ihyā' Al-Kutub Al-'Arabiyya.



- Al-Zarkali, K. (2002). *Al-a'lam* [Dictionary of notable figures] (15th ed.). Dar Al-'Ilm lil-Malayeen.
- Al-Zahrani, N., Al-Mashhad, A., Al-Wasl, K., & Al-Tassan, M. (2019). *Sina'at al-tafkir fi 'ilm al-tafsir* [Developing thinking skills in Qur'anic exegesis] (1st ed.). Takween Center.
- Ibn Sallam, Y. (2004). *Tafsir Yahya ibn Sallam* [Exegesis of Yahya ibn Sallam] (H. Shalabi, Ed.; 1st ed.). Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Ibn Sulayman, M. (2002/1423 AH). *Tafsir Muqatil ibn Sulayman* [Exegesis of Muqatil ibn Sulayman] (A. M. Shahata, Ed.; 1st ed.). Dar Ihya' Al-Turath.
- Ibn Suwaylim, M. (n.d.). *Al-isra'iliyyat wa-al-mawdu'at fi kutub al-tafsir* [Isra'iliyyat and fabricated reports in exegesis] (4th ed.). Maktabat Al-Sunnah.
- Salim, T. (2017). *Al-tafsir bi-al-mithal 'inda al-mufassirin* [Interpretation by example among exegetes] (Unpublished master's thesis). Qassim University.
- Al-Suyuti, J. (n.d.). *Al-durr al-manthur fi al-tafsir bi-al-ma'thur* [The scattered pearls: Exegesis based on tradition]. Dar Al-Fikr.
- Al-Tabarani, S. (1992/1413 AH). *Al-du'a'* [Supplication] (M. A. A. 'Ata, Ed.; 1st ed.). Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Tabari, M. (2001). *Jami' al-bayan 'an ta'wil ay al-Qur'an* [The comprehensive clarification of the interpretation of Qur'anic verses] (A. Al-Turki, Ed.). Dar Hajr.
- Al-Tayyar, M. (2011/1432 AH). *Al-tafsir al-lughawi li-al-Qur'an al-karim* [The linguistic interpretation of the Noble Qur'an] (1st ed.). Dar Ibn Al-Jawzi.
- Ibn 'Abd al-Ghaffar, H. (1993). *Al-hujjah li-al-qurra' al-sab'a* [The proof for the seven reciters] (B. Qahwaji & B. Juwayjabi, Eds.; 2nd ed.). Dar Al-Ma'mun.
- Ibn Al-'Arabi, M. (2003). *Ahkam al-Qur'an* [Legal rulings of the Qur'an] (M. A. A. 'Ata, Ed.; 2nd ed.). Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Ibn 'Atiyya, A. (2001/1422 AH). *Al-muharrar al-wajiz fi tafsir al-kitabi al-'aziz* [The concise elucidation in interpreting the Noble Book] (A. 'Abd Al-Shafi, Ed.; 1st ed.). Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Qurtubi, M. (1964). *Al-jami' li-ahkam al-Qur'an* [The comprehensive collection on the rulings of the Qur'an] (A. Al-Barduni & I. Atfiyash, Eds.; 2nd ed.). Dar Al-Kutub Al-Misriyya.
- Ibn Kathir, I. (1999). *Tafsir al-Qur'an al-'azim* [Exegesis of the Noble Qur'an] (S. M. Al-Salamah, Ed.; 2nd ed.). Dar Tayba.
- Al-Mawardi, A. (n.d.). *Al-nukat wa-al-'uyun* [Subtleties and insights in exegesis] (S. Ibn 'Abd Al-Maqsud, Ed.). Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Muslim, M. (1955). *Sahih Muslim* [The authentic collection of Muslim] (M. F. 'Abd Al-Baqi, Ed.). 'Isa Al-Babi Al-Halabi Press; Dar Ihya' Al-Turath Al-'Arabi.
- Al-Mutairi, A. (2018/1439 AH). *Maharat al-tafsir* [Interpretive skills] (1st ed.). Afaaq Institute.
- Al-Wahidi, A. (2009/1430 AH). *Al-tafsir al-basit* [The simple exegesis] (Unpublished doctoral dissertation; 1st ed.). Imam Muhammad ibn Saud Islamic University.

